

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢١ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد المهندس محمد صالح معوض، مديرا عاما لسئون التنفيذ (الربط المالى ١٢٠٠ / ١٨٠٠ جنيه) بالهيئة العامة للتعوير والمشروعات الزراعية.

مادة ٢ - على وزير استصلاح الأراضى تنفيذ هذا القرار ما

صدر بمراسمة الجمهورية في ١٩ ربيع الآخرة ١٣٩٣ (٢٢ مايو ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٣٣ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٢ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة

المالية ١٩٧٣؛

قرر:

مادة ١ - توزيع مبلغ ٩٠٠٠ جنيه قيمة الاعتماد المدرج بالباب الثانى المصروفات الجارية بالمجموعة الخامسة المصروفات التحويلية الجارية التخصيصية بموازنة قسم ٤٤ نوع (١) الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة - قطاع ١٢ - الخدمات الرئاسية عن السنة المالية ١٩٧٣ على النحو التالى:

جنيه

٣٦٠٠ إعانة لاتحاد جمعيات التنمية الإدارية .

٢٦٠٠ إعانة لشعبة المصرية للمهندسين الدولى للعلوم الإدارية بالقاهرة .

(مئة المصروفات الإدارية العربية):

٤٠٠ إعانة لجمعية العلاقات العامة العربية .

٤٠٠ إعانة لجمعية العمومية للإدارة العامة .

٤٠٠ إعانة لجمعية العربية للعلاقات الصناعية .

٤٠٠ إعانة لجمعية المصرية للإدارة المالية .

٤٠٠ إعانة لجماعة تحريجي المعهد القومى للإدارة العليا .

٤٠٠ إعانة لجماعة تحريجي لجنة برنامج القادة الإداريين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسمة الجمهورية فى ١٩ ربيع الآخرة ١٣٩٣ (٢٢ مايو ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٣٤ لسنة ١٩٧٣

فى شأن بعض الأحكام الخاصة بمعهد البحوث

والدراسات الأفريقية بجامعة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القرار بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٨٧ لسنة ١٩٦٩ بإصدار اللائحة

التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٠٣ لسنة ١٩٧٠ بإنشاء كليات ومعاهد

جديدة بجامعات القاهرة والاسكندرية وصين شمس وأسيوط؛

وعلى موافقة مجلس جامعة القاهرة والمجلس الأعلى للجامعات؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة؛

قرر:

مادة ١ - يمنح مجلس جامعة القاهرة بناء على طلب مجلس معهد البحوث والدراسات الأفريقية الدرجات العلمية الآتية:

(١) درجة ماجستير فى الدراسات الأفريقية فى أحد الفروع الميمنة فى اللائحة الداخلية.

(٢) درجة دكتور الفلسفة فى الدراسات الأفريقية فى أحد الفروع الميمنة فى اللائحة الداخلية.

مادة ٢ - يشترط فى الطالب لنيل درجة ماجستير فى الدراسات الأفريقية أن يكون حاصلًا على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من معهد علمى آخر معترف به من الجامعة وأن يتأهّل للدراسة والبحث علميًا وثقافيًا وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية.

مادة ٣ - يشترط فى الطالب لنيل درجة دكتور فلسفة فى الدراسات الأفريقية أن يكون حاصلًا على درجة ماجستير فى الدراسات الأفريقية بتقدير جيد على الأقل أو على درجة معادلة لها من معهد علمى آخر معترف به من الجامعة وأن يقوم بحوث مبتكرة لمدة ستين على الأقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية.

مادة ٤ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسمة الجمهورية فى ١٩ ربيع الآخرة ١٣٩٣ (٢٢ مايو ١٩٧٣)

أنور السادات